

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كورديستان - العراق
رئاسة الاقليم
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٤) لسنة ٢٠١٥

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كورديستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وبناءً على ما شرعه برلمان كورديستان - العراق في جلسته المرقمة (١٧) في ٢٠١٥/٩/٢٣ قررنا إصدار:

قانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٥

قانون حقوق وامتيازات وحيد الإبادة الجماعية في إقليم كورديستان - العراق

المادة (١):

وحيد الإبادة الجماعية: هو الشخص الوحيد الناجي عند وقوع جرائم الإبادة الجماعية ضد شعب كورديستان بعد استشهاد جميع أفراد عائلته.

المادة (٢):

أولاً: يتمتع وحيد الإبادة الجماعية بجميع حقوق وامتيازات أولاد شهيد الإبادة الجماعية، المنصوص عليها في القانون المرقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ المعدل.

ثانياً: عند وفاة وحيد الإبادة الجماعية، يعتبر شهيداً للإبادة الجماعية، ويضمن لورثته جميع حقوق وامتيازات شهيد الإبادة الجماعية الواردة في القانون المشار إليه في الفقرة (أولاً) من هذه المادة.

ثالثاً: يزود وحيد الإبادة الجماعية بهوية ويمنح ميدالية خاصة تقديراً له.

رابعاً: يضمن رعاية الأوضاع النفسية لوحيدي الإبادة الجماعية ومعالجتهم عن طريق فتح مراكز خاصة بهم.

المادة (٣):

لا يجوز إرسال وحيدي الإبادة الجماعية المنتسبين للقوات المسلحة في حالة الحرب إلى جبهات القتال.

المادة (٤):

يتم التحقق عن حالات وحيد الإبادة الجماعية عن طريق لجنة مختصة من الوزارات ذات العلاقة برئاسة قاضي من الصنف الأول.

المادة (٥):

على وزارة الشهداء والمؤنفلين إصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة (٦):

على الجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة (٧):

لا يعمل بأي قانون أو قرار يتعارض وأحكام هذا القانون.

المادة (٨):

ينفذ هذا القانون إعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كورديستان).

مسعود بارزاني

رئيس إقليم كورديستان - العراق

هوي

٢٠١٥/٧/١٢

الأسباب الموجبة

وحيدوا الإبادة الجماعية في كورديستان جزء مهم من هوية تضحيات شعب كورديستان، ومن أجل تقديرهم بشكل أفضل وضمان حياة لائقة لهم، فقد شرع هذا القانون.